وجوب الصفا والمروة ورجوع من شعائر الله حدثنا أبو اليمان
قال أنا شعيب عن الزهري قال عروة قالت عائشة فقلت لها
أرأيت قول الله عز وجل إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن
حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما قد علمت ما على
أحد جناح الا يطوف بالصفا والمروة قالت بئسما قلت يا ابن
أختي إن هذه لو كانت كما أولتها عليه كانت لا جناح عليه أن
لا يتطوف بهما ولكنها أنزلت في الأنصار كانوا قبل أن يسلموا
يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل
فكان من أهل يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة فلما أسلموا
سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إنا كنا
نتحرج أن نطوف بالصفا والمروة فأنزل الله إن الصفا والمروة
من شعائر الله الآية قالت عائشة وقد سن رسول الله صلى الله

الله عليه الطواف بينهما فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما
ثم أخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن فقال إن هذا العلم ما كنت
سمعته ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يذكرون أن الناس إلا
من ذكرت عائشة ممن كان يهل لمناة كانوا يطوفون كلهم
بالصفا والمروة فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم يذكر
الصفا والمروة في القرآن قالوا يا رسول الله كنا نطوف
بالصفا والمروة وإن الله أنزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا
فهل علينا من حرج أن نطوف بالصفا والمروة فأنزل الله تعالى
إن الصفا والمروة من شعائر الله الآية قال أبو بكر وسمعت هذه
الآية نزلت في الفريقين كلا هذين الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا
في الجاهلية بالصفا والمروة والذين يطوفون ثم تحرجوا
أن يطوفوا بهما في الإسلام من أجل أن الله أمر بالطواف بالبيت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)